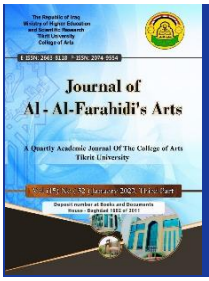

Tikrit University | جامعة تكريت

مجلة آداب الفراهيدي

Journal of Al-Farahidi's Arts

التوكيد في كتب إعراب الحديث المشهورة - دراسة نحوية دلالية

[*] مها نجم عبد الله

[1] أ. م. د. عزت إبراهيم حماش

[*], [1] قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة تكريت

صلاح الدين، العراق

Emphasis in Famous Hadith Parsing Books - A Grammatical and Semantic Study

[*] Maha Najim Abdullah

[1] Asst. Prof. Dr. Izzat Ibrahim Hamash

[*], [1] Department of Arabic Language, College of Arts, Tikrit University

Salahuddin, Iraq

SUBMISSION التقديم	ACCEPTED القبول	E-PUBLISHED النشر الإلكتروني
28/06/2021	04/07/2021	31/12/2023

P-ISSN: 2074-9554 | E-ISSN: 8118-2663 https://doi.org/10.25130/jaa.15.55.4.10 Vol (15) No (55) June (2023) P (111-127)

الملخص

احتوى هذا البحث على موضوع التوكيد عند كتب إعراب الحديث المشهورة كـ كتاب إعراب الحديث النبوي للعُكبري، وشواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك، وعقود الزَّبَرجد على مسند الإمام أحمد للسيوطي، وقمت بعرض الحديث النبوي الشريف، ومن ثم اختيار الشاهد فيه ومن ثم الخروج بنتيجة أو رأي مرجح. فقد جاء هذا البحث ليقدم خدمة للحديث النبوي الشريف.

الكلمات المفتاحية

إعراب الحديث، التوكيد، التوكيد المعنوي، التوكيد اللفظي

ABSTRACT

This research included the topic of emphasis in the famous hadith parsing books, such as the book on parsing the Prophet's Hadith by Al-Ukbari, and evidence of clarification and correction of the problems of Al-Jami' Al-Sahih by Ibn Malik, and the contracts of the aquamarine on the Musnad of Imam Ahmad by Al-Suyuti. I presented the noble Prophet's hadith, then selected the evidence in it, and then came up with a conclusion. Or a weighted opinion. This research came to provide a service to the noble Prophet's hadith.

KEYWORDS

Parsing Hadith, Emphasis, Moral Emphasis, Verbal Emphasis

Copyright and License: This is an Open-Access Article distributed under A Creative Commons Attribution 4.0 License, which allows free use, distribution, and reproduction in any medium provided the original work is properly cited.

المقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على أفضل الخلق والمرسلين سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم)، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

هذا البحث هو جزء من رسالتي الموسومة بـ(التوابع في كتب إعراب الحديث المشهورة دراسة نحوية دلالية)، فقد تناولت في هذا البحث جزئية (التوكيد)، وقمت بعرض الحديث النبوي الشريف، ومن ثم اختيار الشاهد فيه، ومناقشة هذا الشاهد من خلال الكتب الخاصة بإعراب الحديث الشريف التي تناولتها في بحثي كـ، إعراب الحديث النبوي للعُكبري، وشواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك، وعقود الزَّبَرجد على مسند الإمام أحمد للسيوطي، والاستعانة بكتب النحاة من خلال مناقشة الآراء، ومن ثم الخروج بنتيجة أو رأي مرجح. فقد جاء هذا البحث ليقدم خدمة للحديث النبوي الشريف.

ثم اقتضت طبيعة البحث تقسيمه على تمهيدٍ ومبحثين: أما التمهيد فقد تناولت فيه: تعريف التوكيد لغة واصطلاحًا وبيان الفائدة المرجوة من التوكيد وضربا التوكيد.

المبحث الأول: فقد خصصته للضرب الأول من ضربي التوكيد ألا وهو التوكيد المعنوي.

المبحث الثاني: فقد وسمته بـ التوكيد اللفظي.

ثم اتبعت ذلك بخاتمة وثبت للمصادر والمراجع.

وفي الختام ما كان فيه من زلل فمن نفسي واستغفر الله منه ابتداءً، وما كان فيه من توفيق فمن الله وحده وله الحمد، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أُنيب.

التمهيد:

التوكيد:

لغةً:

تدل كلمة (التوكيد) في الاستعمال اللغوي على معان أشهرها التوثيق والشد والإحكام، قال الخليل: ((وكَّدْتُ العقد واليمين، أي: أوثقته، والهمزة في العقد أجود)) [١]. وأشار ابن فارس إلى أصلها بقوله: ((الواو والكاف والدال: كلمة تدل على شد وإحكام. وأوكد عقدك، أي شده. والوكاد: حبل تشد به البقرة عند الحلب، ويقولون: وكد وكده، إذا أمه وعني به)) [٢]. إلى أن جاء ابن منظور فعرّفه بقوله: ((وكد العقد والعهد: أوثقه، والهمز فيه لغة. يقال: أوكدته وأكدته وآكدته إيكادا، وبالواو أفصح، أي شددته، وتوكد الأمر وتأكد بمعنى. ويقال: وكدت اليمين، والهمز في العقد أجود، وتقول: إذا عقدت فأكد، وإذا حلفت فوكد ... ووكد الرحل والسرج توكيدا: شده)) [٣].

نستنتج من المعنى اللغوي أن كلمة (التوكيد) جاءت على ثلاث لغات بالواو (التوكيد) وبالألف (التأكيد) وبالتخفيف (التآكيد) وأفصحها بالواو (التوكيد) [٤]، وعلى الرغم من استعمالها في كلام العرب بالصور الثلاث إلا أنها تدل على معنى واحد وهو تثبيت الشيء وتوثيقه.

اصطلاحاً:

حدَّ النحاة مفهوم التوكيد بتعريفات كثيرة فكل منهم أصاب مراده، لكن يظهر لي مما أطلعت عليه إن أعم التعريفات وأشملها ما جاء به ابن جني إذ يقول: ((لفظ يتبع الاسم المؤكد لرفع اللبس وإزالة الاتساع)) [٥]، إذ إنه ذكر التوكيد وعدّه من التوابع بالإضافة إلى ذكر دلالته. وحدّه ابن بابشاذ (ت: ٤٦٩هـ) بقوله: ((التأكيد هو تمكين المعنى في النفس بإعادة لفظ أو معنى لفظ)) [٦].

للتوكيد أساليب كثيرة في كتب النحاة منها: التوكيد اللفظي والمعنوي، والتوكيد بالقسم، والتوكيد بأدوات مختلفة مثل (أنَّ، ونون التوكيد، وقد ... الخ) ولما كان موضوع دراستنا يُعنى بالتوابع فسنقتصر على التوكيد اللفظي والمعنوي.

ومن أوائل النحاة الذين ذُكر التوكيد في مؤلفاتهم سيبويه، لكنه ورد بألفاظ مختلفة فعبّر عنه بـ(التوكيد) و(الصفة) و(البدل) [٧].

فائدة التوكيد:

حدّ الزمخشـــري الغرض من التوكيد بقوله: ((وجَدوَى التأكيدِ أنك إذا كرّرتَ؛ فقد قررتَ المؤكَّدَ، وما عُلق به في نفسِ السامع، ومكّنتَه في قلبه، وأمطتَ شُبهةً، رُبَّما خالجته، أو توهمتَ غَفلة وذَهابًا عمّا أنت بصَدده، فأزلتَه)) [٨].

ويرى أبو البركات الأنباري أن الفائدة من التوكيد هي التحقيق، وانحسار المجاز من كلامهم؛ لأن الاسم قد يُنسب إليه الخبر ويراد به غيره مجازًا، كقولك: "مررت بزيدٍ" قد يراد المرور بمنزله ومحله، فإذا قلت: "مررت بزيدٍ نفسه" زال هذا المجاز [٩].

ضربا التوكيد:

اجمع النحويون أن التوكيد يأتي على ضربين: ضرب بتكرير اللفظ نفسه، وضرب يعاد معناه دون لفظه [١٠].

المبحث الأول: التوكيد المعنوي:

يكون بألفاظ محدودة محصـورة لا يزاد فيها، ولا يقاس عليها، وكلها معارف وهي: (نفسـه، وعينه، وكلّه، وأجمع، وأجمعون، وجمعاء، وجمع، وكلا، وكلتا) وأتبعوا (أجمع) أكتع، و(أجمعون) أكتعون و(جمعاء) كتعاء، و(جمع) كتع، ثمّ أتبعوا (أكتع) أبصع، و(أكتعون) أبصعون، و(كتعاء) بصعاء، و(كتع) بصع [١١]. أمّا ابن مالك فقد ذكر عشـرة ألفاظ للتوكيد إذ يرى أنه: التابع الرافع توهم إضـافة إلى المتبوع، أو أن يراد به الخصـوص، وألفاظه هي: (نفسه، وعينه، وكلّه، وكلاهما، وكلتاهما، وأجمع، وأجمعون، وجَمْعَاء، وجمَيعًا، وعامة) وقد يُتبَعن بما يوازنهن من كُتَع وبُصَع وبُتَع [١٢].

أما بخصـوص توكيد النكرة والمعرفة فذهب البصـريون إلى امتناع توكيد النكرة، والكوفيون جوّزوا توكيدها واستدلّوا بقول الشاعر:

إذا القَعُودُ كَرَّفيها حَفَدًا يومًا جديدًا كُلَّه مُطَرَّدًا [١٣] [الرجز]

فأكّد (يومًا) وهو نكرة بـ (كله) [١٤].

أمّا فيما يتعلق بسياق الحديث الشريف فقد ضم كثيرًا من ألفاظ التوكيد المعنوي التي كشف عنها المعربون واقتضتها دلالة سياقه، ومما وقعت قابلًا فيه هذه الألفاظ قوله (صلى الله عليه وسلم): «**لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ فِي الْمُزَاحِ، وَالْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا**» [١٥].

فيرى العكبري أن (كله) توكيد لـــ(لإيمان) [١٦] وتابعه السـيوطي مؤيدًا وقوع (كله) توكيدًا للإيمان [١٧]، فهو في المواضع التي تقع فيها (كل) مؤكدة ما قبلها إذ أنها من الفاظ التوكيد المعنوي، ومعناها الإحاطة والعموم، ويؤكد بها ما يكون قابل للتجزئة والتبعيض، ولم يجز توكيد ما لا يقبل التجزئة [١٨]. ولعل الإيمان مما يصـح تأكيده لأن له أركان معلومة لا يتم إلا باسـتكمالها، وقد ركز النحاة على هذه المسـألة إذ ذكر ابن يعيش: عدة امثلة بهذا الخصوص منها: ((قرأتُ الكتابَ كلُّه))، وهذا جائز؛ لأن الكتاب قابل للتجزئة فيمكن قراءة بعضه، أمّا ((أقبلَ محمدٌ كلُّه))، فلم يجز؛ لأن زيد لا يتجزأ ولا يتبعض، ولأن الإقبالَ لا يصـحّ أجزائه [١٩]. ويكون هذا جائز إذا قصـد أن يكون زيد أقبل سـالم الاعضـاء، فقال ابن يعيش: ((فإن أردتَ أنّه جاء سـالم الأعضـاء لم يُفقَد منها شيءٌ نحو اليَدَيْن والرّجْلَيْن، لم يبعُد جوازُه)) [٢٠].

نلحظ أن جملة ((لا يُؤمنُ العبدُ الإيمان كُلَّهُ))، جملة منفية، والنفي إذا دخل على جملة وكانت الجملة مقيدة، فيكون منصبًا على القيد، وتطرق لهذه المسـألة الجرجاني بقوله: ((من حُكمِ النفي إذا دخلَ على كلامٍ ثمَّ كان في ذلكَ الكلامِ تقييدٌ على وَجهٍ من الوجوهِ أن يتوجَّه إلى ذلكَ التقييد وأن يقعَ له خصـوصـاً)) [٢١]. وأكد أن التوكيد أحد أنواع التقييد بقوله: ((فإنَّ التأكيدَ ضـربٌ منَ التقييد فَمتى نفيتَ كلاماً فيه تأكيدٌ فإنَّ نفيكَ ذلكَ يتوجَّه إلى التأكيدِ خصـوصـاً ويقعُ له)) [٢٢]. وفسـر ذلك بالأمثلة الدالة على هذا المعنى فذكر: ((لَم يأتِني القومُ كلُّهم))، فيكون النفي إلى معنى كل خاصة [٢٣].

فوقوع (كل) في حيز النفي أفادت ثبوت الفعل لبعض (القوم)، أي :(لَم يأتني القوم كلهم أتاني بعضهم)، وهذه أحد خصائص (كل)، وهو ما نص عليه ابن هشام بقوله: ((قال البيانيون إذا وَقعت كل فِي حيّز النَّفي كَانَ النَّفي موجهًا إِلَى الشُّمُول خَاصَّة وَأفَاد بمفهومه ثُبُوت الفِعل لبَعض الأَفرَاد)) [٢٤]. فقولنا: ((لَم يجيء كل الطلاب)) وقعت كل هنا في حيز النفي، وكان المعنى: ((جاء قسم منهم))، و((كل الطلاب لم يجيء)) كان المعنى: ((لَم يأت منهم أحد))، فالنفي عن كل طالب [٢٥]. وكل هذا بحسب ما أصَّل الجرجاني في دخول (كل) في حيز النفي أو النهي، وإفادتها بثبوت الفعل للبعض، ولَم يكنْ ذلك على وجه الاطراد بل هناك من خالف عبد القاهر الجرجاني وعدَّ دلالة قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ ﴾ (القلم: ١٠)، وبهذا قال ابن عاشور في تفسير هذه الآية: ((المُرادُ النَّهيُ عن طاعةِ كُلّ مَوصُوفٍ بِخَصلَةٍ من هذهِ الخصالِ بَلهَ من اجتَمعَ لَهُ عِدَّةٌ مِنها، وفي هذا مَا يُبطِلُ ما أَصَّلهُ الشَّيخ عبد القاهر في "دَلَائِلَ الْإِعْجَازِ")) [٢٦].

وعن هذه الآية علق السبكي (ت: ٧٧٣هـ) الذي خالف الجرجاني ايضًا: ((السلب عن المجموع أعم من السلب عن كل فرد فقد يدل دليل من خارج على عموم السلب خلافا لعبد القاهر)) [٢٧].

وقوله تعالى: ﴿ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (البقرة: ٢٧٦)، وقوله تعالى: ﴿ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ (لقمان: ١٨). على رأي الجرجاني الله يحب بعض هؤلاء. وذكر ابن عاشور (ت:١٣٩٣ هـ) أن الجرجاني (ت: ٤٧٤ هـ) توهم هو ومن تابعه، (فالمعنى: اللَّهُ لا يُحبُّ أَحدًا مُختالًا وفخورا ولا تتوهَّم أَنَّ مَوقعَ (كُلَّ) بعدَ النَّفي يُفِيدُ النَّفي عن المَجمُوعِ لا عن كُلّ فردٍ لأَنَّ ذَلكَ ليسَ ممَّا يَقصُدُهُ أَهلُ اللّسانِ، ووقَعَ لِلشَّيخِ عَبدِ القاهر ومتابعيه توهم فِيهِ) [٢٨].

وفسر ابن هشام ذلك بقوله: ((أن دلالة المفهوم إنما يعول عليها عند عدم المعارض، وهو ههنا موجود إذ دل الدليل على تحريم الاختيال والفخر مطلقًا وتحريم الكفر والإثم)) [٢٩].

واميل لرأي ابن هشام أي: أن كل إذا دخلت حيز النهي أو النفي أفادت إثبات بعض الفعل، عند عدم توفر معارض يعترض المعنى، وعلى هذا تكون دلالة (كله) في الحديث الشريف ((لا يؤمن العبد الإيمان كله)) بمعنى: لا يكتمل إيمان العبد حتى ((يترك الكذب في المزاح والمراء وإن كان صادقاً))، وجاء برواية «**لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَدَعَ الْمِزَاحَ وَالْكَذِبَ، وَيَدَعَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا**» [٣٠]. وعدم بلوغ العبد صريح الإيمان ((حتى يدع المزاح والكذب ويدع المراء))، فالنفي في سياق الحديث موجه إلى شمول الإيمان بالكامل وإثبات بعضه للعبد، ووافق بهذا الحديث ما قاله البيانيون: ((فإنَّ التأكيدَ ضربٌ منَ التقييد فَمتى نفيتَ كلاماً فيه تأكيدٌ فإنَّ نفيكَ ذلكَ يتوجَّه إلى التأكيدِ خصوصاً ويقعُ له)) [٣١].

من هنا اتضح المُعطى الدلالي للتابع في سياق الحديث فتحقيق كمال الإيمان وتثبيته مشروط بأمور بيّنها السياق وجعل تركها غاية لإيمان العبد الإيمان كله على الرغم من صدقه، وفي ضوء هذا المنظور الدلالي حصل إجماع المعربين للتابع في هذا الحديث.

ومن ضروب التوكيد التي بينها المعربون ما ورد في سياق قوله (صلى الله عليه وسلم): «**انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ فِي النَّارِ قَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ وَ أَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنْ النَّارِ مَقْعَدَكَ الَّذِي تَرَى مِنْ الْجَنَّةِ فَيَرَاهُمَا كِلَاهُمَا ...**» [٣٢].

ذكر العكبري فِي بعض الرِّوَايَات (كِلَاهُمَا) بالألف وَهُو خطأ، وَالصَّوَاب "كليهمَا" بِاليَاءِ؛ لِأَن "كلا" هُنَا توكيد للمنصوب وهِي مُضَافَة إِلَى الضَّمِير فَتكون بِاليَاءِ فِي الجَرّ والنّصب لَا غير [٣٣].

وذلك لأن (كلا – كلتا) هما من ألفاظ التوكيد المعنوي ولا يجردان عن الإضافة إلى ظاهر أو مضمر. فإن أُضيفا إلى ظاهر لزمته الألف رفعًا ونصبًا وجرًا، نحو: قام كلا الرجلين، وكلتا المرأتين، ورأيت كلا الرجلين، وكلتا المرأتين، ومررت بكلا الرجلين، وكلتا المرأتين. أمّا إذا أضيفا إلى مضمر فيعربان إعراب المثنى بالألف رفعًا وبالياء نصبًا وجرًا، لأن المضمرات ترد الأشياء إلى أصولها، نحو: قام الرجلان كلاهما، والمرأتان كلتاهما، ورأيتهما كليهما، وكلتيهما، ومررت بهما كليهما، وكلتيهما [٣٤].

ولا خلاف بين النحاة في ذلك إلا ما ذكره الفراء عن كنانة أنهم كانوا يعاملونها مع الظاهر كالمثنى فيرفعونها بالألف، وينصبونها ويجرونها بالياء، فيقولون: جاء كلا أخويك، ورأيت كلي أخويك، ومررت بكلي أخويك. ونقل كذلك أنهما قد يضافان إلى المضمر ويكونان بالألف على كل حال. مثل قول العرب: كلاهما وتمرًا. في موضع نصب. فعلى ذلك يكون في (كلا – كلتا) ثلاث لغات: إلحاقها بالمقصور مطلقًا، إلحاقها بالمثنى مطلقًا، التفرقة بين أن يضافا إلى ظاهر فيكونان بالألف، أو إلى مضمر فتنقلب ألفه ياء في حالتي النصب والجر [٣٥].

لكن لا يؤكد بـ (كلا – كلتا) إلا بشروط وهي: لا يؤكد بهما إلا المثنى، فلا يؤكد المفرد والجمع، وأن يصح حلول الواحد محلهما، وأن يكون ما أسند إليهما متفق في المعنى فلا يجوز مات زيد وعاش عمرو كلاهما، وأن يتصل بهما ضمير يعود على المؤكَّد [٣٦].

فعلى ما ذكرنا من شروط التوكيد ب (كلا – كلتا) نرى صواب ما ذكره العكبري؛ لأن المؤكِّد يتبع المؤكَّد في الإعراب وفي الحديث أعلاه المؤكَّد (ضمير النصب في يراهما) في موضع نصب فلهذا وُجِب نصب المؤكِّد (كليهما).

وعمل (كلا – كلتا) محض خلاف بين العلماء، نقل المبرد عن الأخفش أنه لا يجوّز: اختصم أخواك كلاهما، ولا اقتتل أخواك كلاهما؛ لأن (اختصم)، و (اقتتل) لا يكون إلا بين اثنين أو أكثر فلا فائدة من صيغة التوكيد. ووافقه ابن السراج في ذلك [٣٧] خلافًا للجمهور كالمبرد وابن عقيل، إذ جوّزوا توكيد ما لا يصح في موضعه واحد [٣٨].

قد حصل خلاف في ماهية (كلا – كلتا) هل هما مثنى لفظًا ومعنى، أو معنى فقط؟

أمّا البصريون فقد ذهبوا إلى أن (كلا – كلتا) مفردان لفظًا مثنيان معنى، وألفهما ألف المقصور كعصا. واحتجوا لرأيهم أن الضمير تارة يرد إليهما حملًا على اللفظ، وتارة أخرى حملًا على المعنى.

أمّا الحمل على اللفظ: كقوله تعالى: ﴿ كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا ﴾ **(الكهف:٣٣)**، فقال: (أتت) بالإفراد حملًا على اللفظين ولو كان كما زعم الكوفيون لكان يقول (أتتا)، أمّا رد الضمير مثنى حملًا على المعنى فقد حُكيَ عن بعض العرب أنهم قالوا: ((كلاهما قائمان)). ذهب الكوفيون إلى أنهما مثنى لفظًا ومعنى، وألفهما للتثنية، واحتجوا لذلك بالنقل والقياس فمن النقل قول الشاعر:

في كِلْتَ رجليها سُلَامَى وَاحِدَهْ كِلْتَاهُمَا مَقْرُونَةٌ بِزَائِدَهْ [٣٩]. [الرجز].

فأفرد قوله "كِلْتَ" فدلّ على أن "كِلتَا" تثنية.

أمّا القياس فاستدلّوا به على أن ألفها تقلب ياء في حالتي النصب والجر إذا أضيفتا إلى المضمر، نحو قولك: رأيت الرجلين كليهما. دل على أن تثنيتهما لفظية ومعنوية [٤٠].

أمّا سياق الحديث فصوّر لنا مشهد عرض مقعد المرء في النار وكيف أبدله إليه مقعدًا في الجنة، والمنافق كيف كان مقعده في الجنة ولسوء أعماله أبدله مقعدًا في النار وقد جاء بلفظ (كلاهما) ليدل على تأكيد رؤية المقعدين لكل منهما لجواز أن يكون الأصل: رؤية أحد المقعدين، كما قال تعالى: ﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴾ **(الرحمن: ٢٢)**، بتقدير يخرج من أحدهما [٤١]؛ لأن (كلا – كلتا) تدلان على عموم الاثنين كما ذكر ابن الخباز [٤٢].

ونخلص مما تقدم إلى أن العكبري وغيره من المعربين ساروا في إعراب التابع في سياق الحديث على قاعدة النحاة في اضافة (كلا) إلى المضمر مبينين موقفهم من الروايات الأخرى في ضوء الاحتكام إلى هذه القاعدة الأمر الذي قادهم في بعض الأحيان إلى تخطئة الرواية وتصويبها.

ومن مواطن مجيء (كل) مؤكدة في سياق الحديث الشريف ما كشف عنه المعربون في ورودها في سياق قوله (صلى الله عليه وسلم): «**الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ، وَالْكُفْرُ، وَالنِّفَاقُ، مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللَّهِ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ يَدْعُو إِلَى الْفَلَاحِ، وَلَا يُجِيبُهُ**» [٤٣].

يرى أبو البقاء أن ((كل الجفاء)) توكيد لـ((الجفاء)) [٤٤]، وكان السيوطي متابعًا له في ذلك [٤٥]. بمعنى أنهما أجمعا على أن لفظة (كُلّ) في الحديث الشريف توكيد، وهذا خلاف الأصل، قال ابن السراج: ((مررت بالرجلِ كل الرجلِ، فهو كقولك: مررت بالعالمِ حقّ العالمِ، ومررت بالظريف حقّ الظريفِ ...، فجميع هذا ثناء

مؤكد وليس بنعت يخلص واحدًا من آخر ولو قلت: (زيدٌ كلُّ الرجلِ) فجعلته خبرًا صَلُحَ؛ لأنه ليس بتأكيد لشيء ولكنه ثناءٌ خالص كما تقول: زيدٌ حقٌّ العالمِ وزيد عينُ العالم)) [٤٦]، وهو مذهب سيبويه [٤٧]. ولأن الأصل في اعراب ((كُل)) توكيدًا أن يتبعها ضمير متصل كما في قولك: ((جاء الرجالُ كلُّهم)) و((رأيت الرجالَ كلَّهم)) [٤٨].

وأجاز أبن مالك أن يتبع لفظة ((كلّ)) الاسم الظاهر بدلًا عن الضمير [٤٩] ، كما في قول الشاعر [٥٠] [البسيط]:

كمْ قد ذكرتُك لو أُجْزى بذكركم يا أشبهَ الناسِ كلِّ الناس بالقمر

وذهب غير واحد من العلماء إلى أن ((كلّ)) إذا تبعها اسم ظاهر تعرب نعتًا، وكذلك ذهب أبو حيان إلى أنّ ((كلّ)) في البيت الشعري نعت وليس توكيدًا، واحتج على ذلك بـ((أطعمنا شاة كل الشاة))، فـ(كل) هنا نعت وليس توكيدًا.

وقال ابو حيان في إعراب (كلّ) في البيتين:

أنت الجوادُ الذي تُرْجَى نو افلُه و أبعدُ الناسِ كلِّ الناس من عار

و أقربُ الناس كلِّ الناس من كرم يعطى الرغائب لم يَهْمُمْ بإقتار[٥١] [البسيط]

((ولا حجة فيه لأن (كل الناس) فيه نعت لا توكيد، وهو نعت بين كمال المنعوت)) أي: الناس الكاملين في الحسن والفضل.

ويرى الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ): أن اضافة (كل) إلى الاسم الظاهر نادر لا يقاس عليه؛ لأن الأصل إضافتها إلى الضمير [٥٢]، وقال الأشموني (ت: ٩٠٠هـ): ((كل بمعنى كامل وإضافته إلى مثل متبوعة مطلقًا نعت لا توكيد نحو: رأيت الرجل كل الرجل وأكلت الشاة كل الشاة على تقدير: الرجل الكامل الرجولة)) [٥٣].

ونخلص من هذا الخلاف إلى أن (كل) تعرب توكيدًا وتعرب نعتًا وإن المتأمل في معنى الحديث النبوي الشريف يذهب إلى أنه توكيدٌ وليس بنعت كما هو مذهب سيبويه وابن السراج وابن مالك، والمعنى: ((الجفاء كل الجفاء)) أي: البعد كل البعد، والكفر كل الكفر، والنفاق كل النفاق، لمن سمع المؤذن يؤذن للصلاة المكتوبة ولا يجيب النداء، فهذا من باب التوكيد على الحث على أداء الصلاة في وقتها والابتعاد عن التخلف أو التكاسل عن أداء الصلاة لما فيه من وعيدٍ عظيمٍ [٥٤].

ولعل في ذهاب المعربين إلى التوكيد ما تؤيده دلالة سياق الحديث وتدعمه أقوال النحويين الذين أجازوا وقوعه توكيدًا.

ويؤكد معربو الحديث الشريف دقة فهمهم في إعراب التوابع من خلال توجيه قوله (صلى الله عليه وسلم): «**إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَلَا تُكَبِّرُوا حَتَّى يُكَبِّرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ**» [٥٥].

ذهب السوطي إلى أن (أجمعون) تأكيد معنوي لضمير الفاعل في قوله: (فصلوا) [٥٦]، متابعًا ما اقره الزركشي (ت: ٧٤٩هـ) في توجيه إعراب الحديث [٥٧].

وأجمعون من ألفاظ التوكيد المعنوي، الدالة على الشمول والإحاطة، ولا يؤكد بها إلا ما كان قابلًا للتجزئة والتبعيض فنقول: ((جاءني القوم أجمعون)) ولم يجز ((جاء زيدُ أجمع)) [٥٨]، وبهذا تتشابه مع (كل). إلا أنها تختلف عنها من حيث الرتبة فلو قلنا: ((جَاءَ الْقَوْم أَجْمَعُونَ كلهم))، لَمْ يجز تقديم ((أَجْمعُونَ)) على (كل)، لقوة (كل) وضعف (أجمعون) مقارنة بها [٥٩]. وقد يجمع بينهما مع مراعاة الرتبة، فيتبع (كله) بـ(أجمع)، و (كلها) بـ(جمعاء)، و(كلهم) بـ (أجمعون)، و(كلهن) بـ (جمع) لتقوية التوكيد والمبالغة فيه [٦٠]، كما في قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ۝٣٠﴾ **(الحجر: ٣٠)**. وقد يؤكد بـ(أجمع وأخواتها) دون أن يتقدمه (كل) [٦١]، كما في قوله تعالى: ﴿لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٤٣﴾ **(الحجر: ٤٣)**. وقوله: ﴿لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٨٢﴾ **(ص: ٨٢)**.

ولا بد منْ الإشارة إلى أن (كل وأجمعون) لا يؤكد بهما النكرات، فلا تقول: ((رأيتُ قوماً كلهم ولا أجمعين)) وهذا جائز عند الكوفيين إذا كانت النكرة محدودة [٦٢]، كقول الشاعر [٦٣]:

قد صرت البكرة يوماً أجمعاً

وقد علل ابن يعيش ذلك مبينًا أن مسألة إجازة الكوفيين توكيد النكرة بألفاظ التوكيد المعنوي يترتب عليها أن تكون بالنكرات المحددة مثل: ((يوم، وشهر، وفرسخ، وميل، وضربة)) [٦٤].

وذكر بدر الدين عبد الله بن فرحون (ت: ٧٦٩هـ): أن هناك وجهًا آخر في توكيد ((أجمعون)) فذهب إلى أنها توكيد لـ(ضمير الرفع في جلوسًا) ورجح هذا الرأي، ((ففي "جُلوسًا" ضَميرٌ مرفُوع يصحّ أنْ تكُون "أجمعون" تأكيدًا له. ويصحّ أن تكُون تأكيدًا للضّمير في صَلّوا، ويترجّح الأوّل بعَدم الفَصْل بين التأكيد والمؤكد بالحال)) [٦٥].

إن قول ابن فرحون فيه وجهة نظر من وجهين أحدهما: إن الفصل جائز عند النحاة بحسب ما يقتضيه السياق ولا سيما إذا كان الفاصل له علاقة بما قبله، ودليل صحة جواز وقوعه وروده في كتاب الله تعالى: ﴿ وَلَا يَحۡزَنَّ وَيَرۡضَيۡنَ بِمَآ ءَاتَيۡتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ (الأحزاب: ٥١). فـ(كل) توكيد لضمير الفاعل (نون النسوة)، وليس للضمير المنصوب في(آتيت) [٦٦].

والآخر: إن ما يرجح وقوع (أجمعون) توكيدًا للضمير في (فصلوا) هو أن الشرط واقع على صلاة الإمام ولهذا فجواب الشرط (فصلوا) هو المقصود بالتثبيت والتقوية التي يفيدها التوكيد وليس بيان هيئة صلاتهم. ولعل ما يعزز ذلك دلالة الفاء في ((فكبروا)) و((فاركعوا)) و((فقولوا)) و((فاسجدوا)) و((فصلوا)) فتكون للتعقيب والترتيب ففعلهم يعقب فعله [٦٧]. أي: أن تقع هذه الافعال من المصلي بعد قيام الإمام بها، ((فتليه مباشرة، فلا تُساوِه ولا تتأخر عنه)) [٦٨]. وذكر عباس حسن: يمتنع الفصل إذا كان التوكيد بـ(كل) وتليها(أجمع) لتقوية التوكيد، ((عدم جواز الفصل بين التوكيد والمؤكد إذا كان لفظ التوكيد هو كلمة: "كُلّ" التي تليها كلمة: "أجمع" لتقويتها في التوكيد)) [٦٩].

نلحظ أنه قيد الجملة بقيدين، الأول: قيد الحال وهو (جلوسًا): جيء به لبيان هيئة الصلاة، فرفع توهم أنهم صلوا واقفين.

والثاني: قيد التوكيد وهو (أجمعون): دلت على أن المصلين كلهم يجب أن تكون صلاتهم جلوسًا اقتداء بما يفعله الإمام في صلاته.

ولا يخفى أن قيد التوكيد هو الأقوى في تثبيت صلاتهم جالسين مقتدين بالإمام، فأجمعون في سياق الحديث رفع أي لبس أو شك يمكن أن يجعل بعضهم يخالف فعل الإمام، فهذا الغرض لا يؤديه من التوابع إلا التأكيد الذي أفاد التثبيت والتقرير لتأدية صلاة المأمومين جالسين، فوقوع (أجمعون) توكيد للضمير في (فصلوا) يدل على دقة السيوطي وقناعته فيما ذهب إليه الزركشي في توجيه إعراب الحديث، بمعنى أنه يأخذ بالوجه الإعرابي الأقوى من غير أن يذكر ما يمكن أن يحتمله التابع لتقييد متبوعة الذي يعد أليق للمعنى، وأنسب لمقام الالتزام بأفعال الإمام في الصلاة.

ومن مواطن التوكيد التي كشف عنها المعربون ما جاء في سياق قوله (صلى الله عليه وسلم): «**أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، وكان النبي إنما يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب من مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، فأيما رجل أدركته الصلاة، فليصل حيث أدركته**» [٧٠].

اكتفى السيوطي في هذا الموضع بنقل ما ذهب إليه ابن فرحون حين عدَّ (عامة) في قوله: ((بعثت إلى الناس عامة)) من الفاظ التوكيد [٧١].

أغفل أغلب النحويين مجيء لفظ (عامة) من ألفاظ التوكيد إلا أن سيبويه عدّها من ألفاظ التوكيد فذكر أن (عامتهم) لا تكون إلا صفة أي: توكيد كما ذكر الشاطبي [٧٢]، لكن بشرط أن تكون مضافة إلى ضمير يتبع المؤكَّد في تذكيره وتأنيثه أمّا إذا لم تضف ولا يدخلها ألف ولام فلا تكون إلا حالًا [٧٣].

وقد وافق ابن مالك سيبويه في جعل (عامة) من ألفاظ التوكيد ولكن جعلها مثل النافلة، إذ قال في ألفيته:

وَاسْتَعْمَلُوا أَيْضاً كَكُلٍّ فَاعِلَهْ مِنْ عَمَّ فِي التَّوْكِيدِ مِثْلَ النَّافِلَهْ [٧٤]

وذكر أنها بمعنى (كل)، والغرض من التوكيد بها رفع توهّم إرادة الخاص باللفظ العام، وحدّها بأن التوكيد بها لا يكون إلا لمعرفة متبعّضة بالنسبة إلى عمل العامل، فإن صحّ جعل (بعض) في موضعه صح التوكيد بها، وإن امتنع التوكيد، كقولك: جاء القوم عامتهم، صح التوكيد هنا لصحة قولك: جاء بعض القوم [٧٥].

اختلف العلماء في تفسير قول ابن مالك (مثل النافلة) فابن الناظم (ت: ٦٨٦هـ) وابن عقيل (ت: ٧٦٩هـ) يرون أن المقصود بقوله أي جعل (عامة) زائدة على ما ذكره النحويون وان اكثرهم أغفل ذكرها [٧٦]، أما ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، فيرى أن المقصود بقوله إن التاء في (عامة) بمنزلة التاء في (نافلة) تصلح للمذكر والمؤنث فتقول: اشتريت العبد عامته [٧٧]. أمّا الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) فيرى أن استعمالهم وزن (فاعلة) من (عمَّ) مماثل لاستعمالهم إياه من (نفل) فقالوا (النافلة) فكذلك جاز لهم القول: عامة وأصله: عامة [٧٨].

قال الأشموني (ت: ٩٠٠هـ): ((لا يلي العامل شيء من ألفاظ التوكيد، وهو على حاله في التوكيد، إلا "جميعًا" و"عامة" مطلقًا، فتقول: "القوم قام جميعُهم وعامتُهم"، و"رأيت جميعَهم وعامتَهم"، و"مررت بجميعِهم وعامتِهم)) [٧٩].

فإذا اجتمع أكثر من مؤكِّد معنوي في الجملة ومن ضمنها (عامة) يرى عباس حسن (ت: ١٣٩٨هـ) أن الأحسن تأخير (عامة) [٨٠].

وذكر كذلك قد تقع (عامة) معمولة لأحد العوامل، فلا تعرب توكيد بل تعرب بحسب موقعها من الجملة، وإن كانت في معناها توكيد، نحو: الزائرون انصرف عامتهم [81].

أما بعض النحاة لم يعدّوا (عامة) من ألفاظ التوكيد كالمبرد (ت: ٢٨٥هـ) إذ يرى أن (عامتهم) بمعنى (أكثرهم) لا بمعنى (كلهم) [٨٢]، وكذلك ابن هشام لم يعدها من ألفاظ التوكيد وزعم أن التوكيد بها غريب [٨٣].

نستنتج مما سبق أن النحويين وضعوا شروطًا لعدَّ (عامة) من ألفاظ التوكيد منها:

أن يكون المؤكَّد معرفة، وأن يضاف إليها ضمير يعود على المؤكَّد.

وقد نقل السيوطي أوجه إعرابية أخرى للفظ (عامة) في الحديث الشريف عن ابن فرحون إذ يقول: ((يصح أن يكون حالاً من الناس أي: معممين بها، ومن ضمير الفاعل أي: بعثت معممًا للناس، أو نعتًا لمصدر محذوف أي: بعثةً عامةً، أو مصدرًا: إعمامًا فيه)) [٨٤].

أمّا الدلالة العامة للحديث فهو ذكر الخصال التي خص الله بها نبيه الكريم محمد صلى الله عليه وسلم دون بقية الأنبياء وهي خمس فقد ذكر أن الله سبحانه وتعالى جعل بينه وبين أعدائه مسيرة شهر من الخوف والرعب وجعل الصلاة لأمته حيث كان للتيسير على عكس ما أُبيح للنصارى في صلاتهم التي لا تكون إلا في البَيع، واليهود لا تكون صلاتهم إلا في الكنائس، أما الغنائم التي أحلها الله للنبي محمد صلى الله عليه وسلم ولأمته هي غنائم الجهاد وهي مخصوصة لهم دون سائر الأمم؛ لأن الأمم المتقدمة لم يبيح لهم جهاد الكفار، والشفاعة وهي الخصلة التي لا يشاركه فيها أحد يوم القيامة [٨٥].

أما قوله (بعثت للناس عامة) أي:

إني بعثت إلى الأسود والأحمر، والجن والإنس، مشيرا بهذا القول إلى كل من طلعت عليه الشمس في فج من فجاج الأرض إذا بلغته دعوة محمد (صلى الله عليه وسلم) ولم يؤمن به فهو من أهل النار [٨٦].

وقيل: كَانَ النَّبِي إِذا بعث فِي الزَّمَان الأول إِلَى قوم بعث غَيره إِلَى آخَرين، وَكَانَ يجْتَمع فِي الزَّمن الْوَاحِد جمَاعَة من الرُّسُل. فَأَما نَبينَا صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَإِنَّهُ انْفَرد بِالْبَعْثِ فَصَارَ نذيرا للْكُلّ من غير أَن يزاحمه أحد [٨٧].

وقيل: فِي نَاس زَمَنه فَمن بعدهمْ إِلَى آخِرهم وَلم يذكر الجنّ لِأَن الْإِنْس أصل [٨٨].

نستدل مما قيل في تفسير قوله (بعثت إلى الناس عامة) أن لفظ (عامة) دلّ على إحاطة جميع الناس وشمولهم ببعثته.

المبحث الثاني: التوكيد اللفظي:

أن التوكيد اللفظي من حيث المفهوم لا يتعدى تكرير اللفظ نفسه، فيصلح في الأسماء والأفعال والحروف والجُمل، فكل كلام تريد تأكيده عليك بتكرير لفظه نحو: رأيت زيدًا زيدًا، اجلس اجلس، فيك زيد راغب فيك، إلّا أن الحرف يكرر مع ما يتصل به إذا كان عاملًا، أمّا الجمل، فنحو: الله أكبر الله أكبر [٨٩]. وذكره ابن الأثير بقوله: ((فيكون بتكرار اللّفظ، اسمًا وفعلًا وحرفًا؛ واحدًا ومثنى ومجموعًا، معرفة ونكرة، ومظهرًا ومضمرًا، ومفردًا وجملة تقول في المظهر: قام زيد قام زيد، ورأيت زيدًا رأيت زيدًا، ورأيت زيدًا زيدًا، ورأيت زيدًا رأيت، وزيد في الدّار في الدّار)) [٩٠].

أما بخصوص توكيد المعرفة والنكرة فقد جاز توكيد النكرة كما يجوز توكيد المعرفة لأن التوكيد بتكرير اللفظ، نحو: جاءني رجل رجل [٩١].

وكانت عناية المعربين في هذا الضرب متجاوزة تكرار الألفاظ إلى تكرار الضمائر مدركين بذلك قيمة التوكيد بها في تأدية المعنى، ومنه ما ورد في قوله (صلى الله عليه وسلم): «**وصففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز وراءنا، فصلى لنا ركعتين، ثم انصرف**» [٩٢].

إذ نجد السيوطي متخذًا من توجيه الزركشي إعراب قوله: ((صَفَفْتُ أنا واليتيم)) سبيلًا لبيان إعراب الضمير المنفصل (أنا) الذي وقع توكيدًا للضمير المتصل في صففت [٩٣].

ولا يخفى جواز مثل هذا التوكيد عند النحاة الذين جسد ابن مالك موقفهم من مسألة توكيد الضمير المنفصل للضمير المتصل بقوله:

مُضْمَرُ الرَّفْعِ الَّذِي قَدِ انْفَصَلْ أَكِّدْ بِهِ كُلَّ ضَمِيرٍ اتَّصَلْ [٩٤]

أي: يجوز أن نؤكد بضمير الرفع المنفصل، الضمير المتصل [٩٥]. وقال الزمخشري في هذه المسألة: ((يؤكد المظهر بمثله لا بالمضمر، والمضمر بمثله وبالمظهر جميعاً. ولا يخلو المضمران من أن يكونا منفصلين كقولك ما ضربني إلا هو، أو متصلاً أحدهما والأخر منفصلاً كقولك: زيد قام هو، وانطلقت أنت، وكذلك مررت بك أنت، وبه هو، وبنا نحن، ورأيتني أنا، ورأيتنا نحن)) [٩٦]. فيكون ضمير الرفع توكيدًا للضمائر المتصلة وإن اختلف وضعها.

وجاء في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَاؤُكُمْ ﴾ (يونس: ٢٨). فـ(أنتم) ضمير منفصل جاء توكيدًا للضمير المتصل في (مكانكم) وعطف عليه (شركاؤكم) [٩٧]. وفي قوله تعالى: ﴿ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ﴾ (البقرة: ٣٥)، فـ(أنت) توكيد لفظي للضمير المستتر في(اسكن) [٩٨]. فالضمير المنفصل يأتي توكيدًا لفظيًا لجميع أنواع الضمائر متصلة أو منفصلة أو ظاهرة أو مستترة [٩٩].

وأختلف البصريون والكوفيون في الضمير المنفصل المنصوب التابع للمتصل المنصوب ((نحو: "رأيتك إياك" فمذهب البصريين أنه بدل، ومذهب الكوفيين أنه توكيد)) [١٠٠]. واختار ابن مالك ما ذهب إليه الكوفيون وعلل ذلك بـ ((نسبة المنصوب المنفصل من المنصوب المتصل كنسبة المرفوع المنفصل من المرفوع المتصل في نحو: "فعلتَ أنتَ" والمرفوع تأكيد بإجماع)) [١٠١].

وذكر الحديث برواية اخرى ((فصففت واليتيم)) من غير لفظ الضمير(أنا) وفي مثل هذه المسألة خلاف بين البصريين والكوفيين، فالبصريون عندهم، لا يجوز العطف على الضمير المرفوع إلا بعد توكيده، وهو الأفصح [١٠٢]. وعند الكوفيين: يجوز العطف بدون تأكيد الضمير المرفوع [١٠٣]، وقوله:((واليتيم)) يجوز فيه النصب، والتقدير: ((فصففت أنا مع اليتيم))، فتكون الواو للمصاحبة [١٠٤].

ولعل رواية الحديث بالضمير المنفصل أنسب لتأدية المعنى في سياق الحديث ؛ لأن قوله: ((صففت أنا)): دلت على زيادة في التوكيد، فقد أُكد الضمير المتصل (التاء) بالضمير المنفصل (أنا)، ولولا التوكيد لأصبح المعنى (صففتُ مع اليتيم وصف غيري معه ايضًا)، ولما دخل التوكيد اللفظي كأنه أكد صف المصلي وهو أنس ابن مالك فقط مع اليتيم، وليس هناك من صف معه، والذي دل على ذلك هو التوكيد بالضمير، ولهذا لم يذكر

السيوطي وجهًا آخر لإعراب هذا الموضع، بمعنى أنه اقتنع بتوجيه الزركشي ومناسبته للسياق من الناحية الدلالية التي عززت مكانة هذا النوع من التوابع في التراكيب اللغوية.

ووقف المعربون للحديث الشريف في موضع آخر عند تكرار الألفاظ في سياق الحديث مبينين أنها كُررت لغاية دلالية ومنه تكرار لفظ (الوتر) في قوله (صلى الله عليه وسلم): «**إن الله عزوجل زادكم صلاة فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح الوتر الوتر**» [١٠٥].

فقد عرض ابو البقاء وجهين لإعراب قوله: (الوتر).

أحدهما: النصب على أنه مفعول به وعند التكرار توكيدًا استغنى عن ذكر الفعل، على تقدير (صلوا الوتر)، ويجوز أن يكون مفعولًا به لأسم فعل أمر فيقدر بـ(عليكم الوتر) واستغنى عنه عند التكرار توكيدًا، ويجوز التقدير على (زادكم الوتر) أو (أعني الوتر)، ويراد به النصب على الإغراء وغايته الالتزام والمحافظة على صلاة الوتر، لأن معنى الإغراء الزم واحفظ [١٠٦] فالتكرار على سبيل التثبيت والتمكين [١٠٧]، لالتزام بأداء هذه الصلاة.

الآخر: الرفع على أنه خبر لمبتدأ، على تقدير (هي الوتر) [١٠٨].

وهو ما نقله السيوطي [١٠٩]، فالوجه الأول يكون المفعول به نصب على الإغراء والإغراء: ((هو تنبيه المخاطب على أمر محمود ليفعله)) [١١٠]، لذا معناه إلزم واحفظ وهو أسلوب يقوم على ثلاثة أُسسٍ:

المُغرِي: وهو المتكلم، والمخاطب: وهو المُغرِى، والمغرى به: وهو الأمر المحبوب [١١١].

وشروط الإغراء:

التكرار نحو: (أخاك أخاك) أو العطف نحو: (المروءة والنجدة) [١١٢]. وقدر النحاة فعل الإغراء بـ(الزم واحفظ) [١١٣].

وجاءت دلالته في الحديث الشريف الحث على الالتزام والمواظبة على أداء صلاة الوتر لفضل هذه الصلاة، واستدلوا بلزومها؛ لأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قال: (زادكم الله) نسب الزيادة إلى الله تعالى، فيكون الأمر واجبًا؛ لأن الزيادة في النوافل لا تكون من الله بل من الرسول (صلى الله عليه وسلم) [١١٤]. بقوله (صلى الله عليه وسلم) للأعرابي الذي قال له [١١٥]: «**خَمسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لاَ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ** [١١٦]»، وقوله (صلى الله عليه وسلم): «**خمس صلوات كتبهن الله على العباد، من جاء بهن لم ينقص منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة**» [١١٧]. أمّا دلالة الرفع: (هي الوتر) توكيدًا للخبر، وإخبار عن صلاة الوتر.

ومن مواطن تكرار المصدر على سبيل التوكيد اللفظي ما ورد في قول زيد بن عمرو بن نفيل راجزًا: «**لَبَّيْك حقًّا حقًّا تَعَبُّدًا وَرِقًّا**» [١١٨]. إذ يرى السيوطي أن هذا المصدر كُرر زيادة للتوكيد متابعًا رأي ابن الأثير [١١٩]، الذي قطع بدلالة التوكيد من غير أن يحمل تكرار المصدر على معنى آخر، وهذا يدل على أن السيوطي في إعرابه أطمأن لهذا الوجه من غير ان يذكر وجوهًا أُخرى.

(حقًا) مصدر مؤكد لغيره فهو مصدر منصوب بفعل محذوف وجوبًا وسميّ مؤكدًا لغيره لأنه ليس من باب تكرير الجملة، فهو يختلف في لفظه ومعناه عن الجملة المؤكدة كقولك: ((أنت أبني حقًا)) فـ(حقًا) مصدر منصوب بفعل تقديره (أحق حقًا). أما جملة (أنت أبني) فتصلح له ولغيره؛ لأنها تحتمل "الحقيقة والمجاز" قبل التوكيد بالمصدر وبعد التوكيد يزول الاحتمال والشك والمجاز ويصبح نصًا بعد أن كان احتمالًا [١٢٠].

وبهذا يكون دلالة المصدر الأول (حقًا) توكيد لمعنى المصدر(لبيك)، وتكون دلالة المصدر الثاني (حقًا) التوكيد وتقوية لدلالة التوكيد في المصدر الأول المنصوب (حقًا) أي: ضد الباطل، الذي أكد ((معنى الزم طاعَتك الَّذي دلّ عليهِ لبيك كما تَقول: (هذا عبد الله حَقًّا) فتؤكد بِهِ مَضمُون جملتك وتكريره لزِيادَة التأكيد)) [١٢١].

وهذا ما قال به كثير من شراح الحديث النبوي ومنهم (أبن اثير) الذي نقل عنه السيوطي.

إذن التابع في هذا السياق جاء لزيادة التأكيد لمضمون الجملة وفضلًا عن أسلوب التوكيد فإن لفظة (حقًا) وتكرارها في السياق أبلغ في تأدية الإجابة المستفادة من (لبيك).

ولم يقف المعربون عند حدود إدراك التوكيد اللفظي على مستوى المفردات بل تعدوا ذلك إلى بيان أثر تكرار الجمل الاسمية في سياق الحديث الشريف مؤكدين أنها تكررت على سبيل التوكيد اللفظي.

فذهب السيوطي إلى أن تكرار الجملة الاسمية ((فهي خداج)) توكيدًا لفظيًا لما قبلها [١٢٢] في قوله (صلى الله عليه وسلم): «**كُلُّ صَلاَةٍ لاَ يُقْرَأُ فِيهَا فَاتِحَةُ بأم الْكِتَابِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ**» [١٢٣].

فقوله: ((فهي خداج)) جملة اسمية في محل رفع خبر لـ (كل)، والفاء في (فهي) اقترنت بخبر المبتدأ، وحق الخبر أن لا تدخل الفاء عليه لارتباطه بالمبتدأ كارتباط الفعل بالفاعل والصفة بالموصوف، ولكن جاز في بعض المبتدآت اقتران الفاء بخبرها اذا كانت متضمنة معنى الشرط (كالأسماء الموصولة، والنكرات الموصوفة إذا كانت الصلة أو الصفة فعلا أو ظرفا) بشرط قصد العموم، واستقبال معنى الصفة أو الصلة، كقول الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ ﴾ **(البقرة: ٢٧٤)**، وقوله: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعۡمَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ **(النحل:٥٣)**، وكقولك: "كل رجل يأتيني، أو في الدار فله درهم" [١٢٤].

والذي جوز دخول الفاء في خبر الحديث أعلاه ((فهي خداج)) وذلك لأن المبتدأ ((كل صلاة)) نكرة موصوفة بجملة فعلية ((لا يقرأ))، وقد تضمن معنى الشرط إذ إن سبب وصف الصلاة بأنها ((خداج)) أي: ((فعل صلاته ناقص غير كامل)) [١٢٥]، لعدم قراءة سورة الفاتحة فيها، وقد قصد بها العموم إذ لم يخص صلاة بعينها بل شمل جميع الصلوات، فلهذا جاز دخول الفاء لتضمنها جميع شروط جواز دخول الفاء على خبر المبتدأ.

امّا دلالة الحديث قبل تكرار الجملة الاسمية ((فهي الخداج)) يحتمل أن تكون الصلاة مقبولة لكنها ناقصة، فجاء بالتوكيد اللفظي ليدل على أنها لا تسقط الفرض أي: يبقى المصلي كأن لم يصل الفرض، فتأكيد عدم الاكتمال دل على أنها غير مقبولة. وأكد هذا المعنى قول الرسول الكريم: «**لا تقْبل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب**» [١٢٦]، وقوله: «**لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب**» [١٢٧]، وقوله: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن**» [١٢٨]، أو برواية «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**» [١٢٩]. ففي هذه الأحاديث تصريح واضح على بطلان الصلاة وعدم قبولها لنقصان ركن منها وهو قراءة سورة الفاتحة فـ(لا) النافية للجنس نفت كل متعلقاتها. وقال بدر الدين الشوكاني (ت: ١٢٥٠ هـ) في هذا: ((لا ركعة إلا بفاتحة الكتاب وهذا الدليل يفيد أن وجود تلك الصلاة التي لم يقرأ فيها المصلي أصلا باطلة وجودها كعدمها)) [١٣٠].

وتأسيسًا على ما تقدم تتضح قيمة التوكيد بتكرار الجمل الاسمية تبعًا لمقاصد الحديث الدلالية فتكرار قوله (فهي خداج) ثبت في نفس المتلقي أن كل صلاة لا تقرأ فيها الفاتحة ناقصة غير مكتملة.

وفي مجال عناية المعربين للحديث الشريف بالكشف عن تكرار الجمل استطاعوا أن يبينوا الموقع الإعرابي لهذا الضرب من الجمل ولا سيما الجمل الفعلية التي جاءت مكررة في سياق الحديث الشريف، ومنها قوله (صلى الله عليه وسلم): «**قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ**» [١٣١].

يرى السيوطي أن تكرار الجملة الفعلية قوله: (قد قامت الصلاة) هو للتوكيد اللفظي وضحًا المغزى الدلالي من تكرار الإقامة في سياق الحديث إذ أشار إلى أنها جاءت للدلالة على المبالغة في الإعلام والتعظيم [١٣٢].

الفعل الماضي (قام) تقدمه (قدْ) وهو: ((حرف يختَص بالفِعلِ المُتَصَرف الخبري المُثبت المُجَرّد من جازم وناصب ...)) [١٣٣].

وذهب النحاة إلى أن (قدْ) إذا دخلت على الفعل الماضي أفادت ثلاثة معان هي: ((التحقيق والتوقع والتقريب)) [١٣٤].

أولاً: التحقيق: ومعناه التوكيد، أي: حصل الفعل في الزمن الماضي، كقولنا ((قد غفر الله لك)) فالمغفرة تحققت في الزمن الماضي، وأنت اخبرت بحدوثها.

ثانياً: التوقّع: ((فيها معنى التوقع)) [١٣٥]، وقال سيبويه: ((هو جوابٌ لقوله أفعل)) [١٣٦]، ويكون لمن ينتظر حدثًا ويسأل عنه [١٣٧]، لذا يقترن بالفعل المتوقع الحصول في الحال [١٣٨].

ثالثاً: التقريب: تكون دلالة الفعل على الزمن الماضي القريب إذا دخل عليه الحرف (قد) فتقرب دلالته للحال كقولنا: ((قد حضر خالدٌ)) فأن الفعل بدون (قد) يكون دلالته لزمن الماضي القريب والبعيد [١٣٩]. واشترط الزمخشري وقوع الفعل الماضي لفظًا ومعنى حالًا جائز شرط أن يسبقه (قدْ) ظاهرة أو مقدرة في قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا ﴾ **(البقرة: ٢٨)**. فقدر (قدْ) بعد (واو) الحال على جملة (وكنتم أمواتًا) إلى (إليه ترجعون) [١٤٠].

فدلالة ((قدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ)) للتوقع الذي يراد به حصول الفعل في الحال بمعنى: حان قيامهم أو قام أهلها [١٤١]. لأن ((لفظه للإشعار بالصلاة والإعلام بحضورها فيتأهب كل أحد على قدر حاله)) [١٤٢]. فالمصلون يتوقعون قيامها في الحال [١٤٣]. وجاء على صيغة الماضي إعلامًا أن الفعل حاصل في الحال كالفعل المحقق "ليتهيأ له ويبادر إليه" [١٤٤].

ولعل السيوطي في بيانه دلالة التكرار أشار إلى هذا المعنى، تكرار الاقامة لدلالة على ((المبالغة في الإعلام والتعظيم)) [١٤٥]، وذكر أبن نجيم المصري ت(٩٧٠هـ) يحصل الاعلام والمبالغة بما تعارفوا عليه ومنها تكرار الاقامة في الصلاة [١٤٦].

الخاتمة:

١. جاء هذا البحث معرجًا على موضوع التوكيد في كتب إعراب الحديث المشهورة، كـ كتاب إعراب الحديث النبوي للعُكبري، والتوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك، وعقود الزَّبَرجد على مسند الإمام أحمد للسيوطي.

٢. دراسة الشاهد التوكيدي في هذه الكتب وتفصيل القول حوله، وما يحتاج إليه من بيان ووضوح من خلال العرض والمناقشة.

٣. وبعد عرض الحديث النبوي الشريف، ومن ثم اختيار الشاهد فيه، صار من الضروري الخروج بنتيجة أو رأي مرجح إما موافق للنحاة وآخر مخالف.

٤. أما الغاية من هذا البحث تقديم خدمة للحديث النبوي الشريف، والوصول بنتائج إيجابية تخدم هذه السنة النبوية، وما يحتاج إليه النحوي من هذه النتائج لصالح اللغة العربية.

الهوامش:

(١) العين: ٥ / ٣٩٥، مادة (وكّد).
(٢) مقاييس اللغة: ٦ / ١٣٨، مادة (وكد).
(٣) لسان العرب: ٣ / ٤٦٦، مادة (وكد).
(٤) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ٢ / ٥٥٣، مادة (وكد)، والقاموس المحيط: ١ / ٣٢٧، مادة (وكد).
(٥) اللمع في العربية: ٨٤.
(٦) شرح المقدمة المحسبة: ٢ / ٤٠٧.
(٧) ينظر: الكتاب: ٢ / ١١، ٣٨٧، والمصطلح النحوي نشأته وتطوره حتى أواخر القرن الثالث الهجري: ١٤٠.
(٨) المفصل في صنع الاعراب: ١ / ١٤٦.
(٩) اسرار العربية: ٢٠٨.
(١٠) ينظر: الاصول في النحو: ٢ / ١٩، والخصائص: ٣ / ١٠٤ و١٠٦، شرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢١٩ -٢٢٠، وشرح التسهيل (ابن مالك): ٣ / ٢٨٩.
(١١) ينظر: اللمع في العربية: ٨٤ - ٨٥.
(١٢) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ٣ / ٢٨٩ – ٢٩١.
(١٣) البيت مجهول القائل، ينظر: أسرار العربية: ١ / ٢١٢، وشرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٢٨، وخزانة الأدب للبغدادي: ٥ / ١٧٠.
(١٤) ينظر: أسرار العربية: ١ / ٢١١ – ٢١٢.
(١٥) مسند الإمام أحمد: ١٤/ ٣٧١، بالرقم: ٨٧٦٦.
(١٦) اعراب الحديث النبوي: ٣٥١.
(١٧) عقود الزبرجد: ٣ / ٤٩.
(١٨) ينظر: شرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٢١.
(١٩) ينظر: شرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٢٦.
(٢٠) شرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٦.
(٢١) دلائل الاعجاز: ٢٧٩.
(٢٢) دلائل الاعجاز: ٢٨٠.
(٢٣) ينظر: دلائل الاعجاز: ٢٨٠.
(٢٤) مغني اللبيب: ١/ ٢٦٥.
(٢٥) ينظر: معاني النحو (د. فاضل السامرائي): ٤ / ١٢٠.
(٢٦) التحرير والتنوير: ٢٩ / ٧١.
(٢٧) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ١ / ٢٦١.
(٢٨) التحرير والتنوير: ٢٧ / ٤١٢.
(٢٩) مغني اللبيب: ١ / ٢٢٦، ومعاني النحو (د. فاضل السامرائي): ٤ / ١٢١.
(٣٠) مسند الشاميين (الطبراني): ٣ / ٢١٥، بالرقم: ٢١١٥، والترغيب والترهيب من الحديث الشريف: ٣ /٣٦٧، بالرقم: ٤٤٥٣.
(٣١) دلائل الاعجاز: ٢٨٠.
(٣٢) مسند الإمام أحمد: ٢٣/ ٦٥، بالرقم: ١٤٧٢٢.
(٣٣) ذكر العكبري (قبراهما كلاهما)، ونقل عنه السيوطي ولكن بعبارة (فيراهما كلاهما) وهو الصحيح على ما بينا في تخريج الحديث: ١٤٧.
(٣٤) ينظر: البديع في علم العربية: ١/ ٣٤٠.
(٣٥) ينظر: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد: ١/ ٣٢٦ – ٣٢٧.
(٣٦) ينظر: شرح قطر الندى: ١/ ٢٩٤.
(٣٧) ينظر: المقتضب: ٣/ ٢٤٢ – ٢٤٣، والأصول في النحو: ٢/ ٣٥٧.
(٣٨) ينظر: المقتضب: ٣/ ٢٤٣، والمساعد على تسهيل الفوائد: ٢/ ٣٨٦، وارتشاف الضرب: ٤/ ١٩٤٨.
(٣٩) البيت لأبي الدهماء في: الجيم: ٣ / ١٥، وبلا نسبة في: المقاصد النحوية: ١/ ٢٠٨، وخزانة الأدب (البغدادي): ١ / ١٢٩.
(٤٠) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢/ ٣٥٩ – ٣٦٥، وتوجيه اللمع: ١/ ٢٧١ – ٢٧٣.
(٤١) ينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: ٣/ ٢٩٥.
(٤٢) توجيه اللمع: ١/ ٢٧١.
(٤٣) مسند الإمام أحمد: ٢٤ / ٣٩٠، بالرقم: ١٥٦٢٧، والمعجم الكبير للطبراني: ٢٠ / ١٨٣، بالرقم: ٣٩٤.
(٤٤) ينظر: اعراب الحديث النبوي: ٤٢١.
(٤٥) ينظر: عقود الزبرجد: ٢ / ٢٢٢.
(٤٦) الأصول في النحو: ٢ / ٢٢.
(٤٧) ينظر: الكتاب: ٢ / ١٢ – ١٣.
(٤٨) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية أبن مالك: ٢ / ٩٦٩.
(٤٩) ينظر: شرح تسهيل الفوائد (ابن مالك): ٣ / ٢٩٢.
(٥٠) ديوان عمر ابن أبي ربيعة: ١٤٣.
(٥١) ديوان الفرزدق: ٢٨٦.
(٥٢) ينظر: شرح ألفية ابن مالك (الشاطبي): ٥ / ١١.

(٥٣) شرح الاشموني لألفية أبن مالك: ٢ / ٣٥٤.
(٥٤) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٣ / ٣٥٦.
(٥٥) مسند الإمام أحمد: ١٣ / ٤٩٥٤٩٦، بالرقم: ٨١٥٦، وصحيح البخاري: ١ / ١٤٥، بالرقم: ٧٢٢.
(٥٦) ينظر: عقود الزبرجد: ١ / ١٤٨.
(٥٧) ينظر: التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح / ١ / ٢٠٥.
(٥٨) ينظر شرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٢١.
(٥٩) ينظر: اللمع في العربية: ١ / ٥٨.
(٦٠) ينظر: تحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة: ٢ / ٤٩٠.
(٦١) ينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: ٣ / ٢٩٨.
(٦٢) ينظر: المفصل في صنعة الاعراب: ١٤٧.
(٦٣) مجهول قائله ينظر: المفصل في صنعة الاعراب: ١٤٧، والكناش في فني النحو والصرف: ١ / ٢٣٤، وحاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك: ٣ / ١١٤.
(٦٤) ينظر: شرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٢٧.
(٦٥) العدة في اعراب العمدة: ١ / ٤٧٦.
(٦٦) ينظر: النحو الوافي: ٣ / ٤٣٦.
(٦٧) ينظر: شرح صحيح البخاري (ابن بطال): ٢ / ٣١٠.
(٦٨) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام: ١٣٥.
(٦٩) النحو الوافي: ٣ / ٤٣٦.
(٧٠) مسند الإمام احمد: ٢٢ / ١٦٥، بالرقم: ١٤٢٦٤، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (الالباني): ١ / ٢٤٠، بالرقم: ١٠٥٦.
(٧١) ينظر: العدة في إعراب العمدة: ١ / ٢٨٤، وعقود الزبرجد: ١/ ٢٩٢.
(٧٢) شرح الفية ابن مالك (الشاطبي): ٥ / ١٣.
(٧٣) ينظر: الكتاب: ١ / ٣٧٧.
(٧٤) ألفية ابن مالك: ١ / ٤٦.
(٧٥) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ٣ / ٢٩١.
(٧٦) ينظر: شرح ابن الناظم على الفية ابن مالك ١ / ٣٥٩، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٣ / ٢٠٨.
(٧٧) ينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: ٣ / ٢٩٧.
(٧٨) ينظر: شرح ألفية ابن مالك (الشاطبي): ٥ / ١٢ – ١٣.
(٧٩) شرح الأشموني لألفية ابن مالك: ٢/ ٣٥٣.
(٨٠) ينظر: النحو الوافي: ٣ / ٥١٢.
(81) ينظر: النحو الوافي: ٣/ ٥١٢ – ٥١٣.
(٨٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤ / ١٩٥٠ – ١٩٥١، والمساعد على تسهيل الفوائد: ٢ / ٣٨٧، وشرح ألفية ابن مالك (الشاطبي): ٥ / ١٤.
(٨٣) ينظر: أوضح المسالك إلى الفية ابن مالك: ٣/٢٩٦-٢٩٧.
(٨٤) العدة في إعراب العمدة: ١/٢٨٤، وعقود الزبرجد: ١/ ٢٩٢.
(٨٥) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح: ٦/٩١.
(٨٦) الإفصاح عن معاني الصحاح: ٨/ ٣١٣.
(٨٧) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ٣/ ٤١.
(٨٨) التيسير بشرح الجامع الصغير: ١/ ١٧٣.
(٨٩) ينظر: الاصول في النحو: ٢ / ١٩ -٢٠.
(٩٠) البديع في علم العربية: ١ / ٣٣١.
(٩١) ينظر: أسرار العربية: ١ / ٢١١.
(٩٢) مسند الإمام أحمد: ٢٠ / ١١٣، بالرقم: ١٢٦٨٠، وصحيح مسلم: ١ / ٤٥٧، بالرقم: ٦٥٨، وسنن أبي داود: ١ / ١١٦، بالرقم: ٦١٢.
(٩٣) ينظر: التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح: ١٤٧، وعقود الزبرجد: ١ / ١٢٤.
(٩٤) ألفية ابن مالك: ٤٦.
(٩٥) ينظر: شرح أبن عقيل على ألفية أبن مالك: ٣: ١٥٩.
(٩٦) المفصل في صنعة الاعراب: ١٤٦.
(٩٧) ينظر: الخصائص: ٣ / ٧٣.
(٩٨) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣ / ١١٨٤.
(٩٩) ينظر: النحو المصفى: ٥٩٥.
(١٠٠) حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك: ٣ / ١٢٣.
(١٠١) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: ٢ / ٩٨٦.
(١٠٢) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢ / ٣٨٨، وشرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٨٠.
(١٠٣) ينظر: الانصاف في مسائل الخلاف: ٢ / ٣٨٨.
(١٠٤) ينظر: عمدة القاري: ٤ / ١١١.
(١٠٥) مسند الإمام أحمد: ٤٥ / ٢٠٥، بالرقم: ٢٧٢٢٩.

(١٠٦) ينظر: الجمل في النحو: ٥٥.
(١٠٧) المصدر نفسه.
(١٠٨) ينظر: اعراب الحديث النبوي: ٢٢٢.
(١٠٩) ينظر: عقود الزبرجد: ٢ / ٢٧٤.
(١١٠) اوضح المسالك إلى ألفية أبن مالك: ٤ / ٧٥.
(١١١) ينظر: النحو الوافي: ٤ / ١٣٦.
(١١٢) ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني: ٢ / ١٣٧.
(١١٣) ينظر: الجمل في النحو: ٥٥، معاني النحو: ٢ / ١١٥.
(١١٤) ينظر: عمدة القاري: ٧ / ١٢ – ١٣.
(١١٥) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن: ٤ / ١٢٢٤.
(١١٦) صحيح البخاري: ١ / ١٨، بالرقم: ٤٦.
(١١٧) مسند الإمام أحمد: ٣٧ / ٣٦٦، بالرقم ٢٢٦٩٣.
(١١٨) مسند أبي داود الطيالسي: ١: ١٨٩، بالرقم: ٢٣١، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٩ / ٤١٧، بالرقم: ١٦١٧٩.
(١١٩) ينظر: النهاية في غريب الحديث والاثر: ١ / ٤١٣، وعقود الزبرجد: ١ / ٢١٦.
(١٢٠) ينظر: شرح تسهيل الفوائد: ٢ / ١٨٩، والنحو الوافي: ٢ / ٢٢٧.
(١٢١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ١ / ٤١٣، وعقود الزبرجد: ١ / ٢١٦.
(١٢٢) ينظر: عقود الزبرجد: ٢ / ١٨٦.
(١٢٣) مسند الإمام أحمد: ١٢ / ٣٦٩، بالرقم: ٧٤٠٦، وصحيح مسلم: ١ / ٢٩٦، بالرقم: ٣٩٥.
(١٢٤) ينظر: المفصل في صنعة الاعراب: ٤٧، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ١ / ٢١٦.
(١٢٥) شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: ١ / ٤٨٢.
(١٢٦) مسند الإمام أحمد: ٣٤ / ٣٤٥، بالرقم: ٢٠٧٤١.
(١٢٧) صحيح ابن خزيمة: ١ / ٢٤٨، بالرقم: ٤٩٠.
(١٢٨) مسند الإمام أحمد: ٣٧ / ٤٠٨، بالرقم: ٢٢٧٤٣.
(١٢٩) صحيح مسلم: ١ / ١٥١، بالرقم: ٧٥٦.
(١٣٠) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: ١٦٩.
(١٣١) مسند الإمام أحمد: ٩ / ٤٠٤، بالرقم: ٥٥٦٩، وسنن ابن ماجه: ١ / ٢٣٥، بالرقم: ٧٠٩.
(١٣٢) ينظر: عقود الزبرجد: ٢ / ١٨٦.
(١٣٣) همع الهوامع: ٢ / ٥٩٥.
(١٣٤) معاني النحو (د. فاضل السامرائي): ٣ / ٣٠٩.
(١٣٥) المفصل في صنعة الاعراب: ٤٠٦، وشرح المفصل (ابن يعيش): ٥ / ٩٢.
(١٣٦) الكتاب: ٣ / ١١٤.
(١٣٧) ينظر: الكتاب ٣ / ١١٥، ومعاني النحو (د. فاضل السامرائي): ٣ / ٣١٠.
(١٣٨) ينظر: الكناش في فني النحو والصرف: ٢ / ١١٥.
(١٣٩) ينظر: معاني النحو: د. فاضل السامرائي: ٣ / ٣١٠.
(١٤٠) ينظر: الكشاف: ١ / ١٥١.
(١٤١) ينظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار: ٥ / ٤٠٦.
(١٤٢) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: ١ / ٢٠٤.
(١٤٣) ينظر: الكناش في فني النحو والصرف: ٢ / ١١٥.
(١٤٤) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٢ / ٣٤٩.
(١٤٥) عقود الزبرجد: ٢ / ١٨٦.
(١٤٦) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ١ / ٢٥٧.

المصادر:

الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ٢ / ٥٥٣، مادة (وكد)، والقاموس المحيط: ١ / ٣٢٧، مادة (وكد).

الاصول في النحو: ٢ / ١٩، والخصائص: ٣ / ١٠٤ و١٠٦، شرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢١٩ -٢٢٠، وشرح التسهيل (ابن مالك): ٣ / ٢٨٩.

البيت مجهول القائل، ينظر: أسرار العربية: ١ / ٢١٢، وشرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٢٨، وخزانة الأدب للبغدادي: ٥ / ١٧٠.

مسند الشاميين (الطبراني): ٣ / ٢١٥، بالرقم: ٢١١٥، والترغيب والترهيب من الحديث الشريف: ٣ /٣٦٧، بالرقم: ٤٤٥٣.

ذكر العكبري (قبراهما كلاهما)، ونقل عنه السيوطي ولكن بعبارة (فيراهما كلاهما) وهو الصحيح على ما بينا في تخريج الحديث: ١٤٧.

البيت لأبي الدهماء في: الجيم: ٣ / ١٥، وبلا نسبة في: المقاصد النحوية: ١/ ٢٠٨، وخزانة الأدب (البغدادي): ١ / ١٢٩.

مجهول قائله ينظر: المفصل في صنعة الاعراب: ١٤٧، والكناش في فني النحو والصرف: ١ / ٢٣٤، وحاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك: ٣ / ١١٤.

مسند الإمام احمد: ٢٢ / ١٦٥، بالرقم: ١٤٢٦٤، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (الالباني): ١ / ٢٤٠، بالرقم: ١٠٥٦.

شرح ابن الناظم على الفية ابن مالك ١ / ٣٥٩، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٣ / ٢٠٨.

ارتشاف الضرب: ٤ / ١٩٥٠ – ١٩٥١، والمساعد على تسهيل الفوائد: ٢ / ٣٨٧، وشرح ألفية ابن مالك (الشاطبي): ٥ / ١٤.

مسند الإمام أحمد: ٢٠ / ١١٣، بالرقم: ١٢٦٨٠، وصحيح مسلم: ١ / ٤٥٧، بالرقم: ٦٥٨، وسنن أبي داود: ١ / ١١٦، بالرقم: ٦١٢.

التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح: ١٤٧، وعقود الزبرجد: ١ / ١٢٤.

الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢ / ٣٨٨، وشرح المفصل (ابن يعيش): ٢ / ٢٨٠.

مسند أبي داود الطيالسي: ١: ١٨٩، بالرقم: ٢٣١، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٩ / ٤١٧، بالرقم: ١٦١٧٩.

مسند الإمام أحمد: ١٢ / ٣٦٩، بالرقم: ٧٤٠٦، وصحيح مسلم: ١ / ٢٩٦، بالرقم: ٣٩٥.

ينظر: المفصل في صنعة الاعراب: ٤٧، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ١ / ٢١٦.

مسند الإمام أحمد: ٩ / ٤٠٤، بالرقم: ٥٥٦٩، وسنن ابن ماجه: ١ / ٢٣٥، بالرقم: ٧٠٩.

Resources:

Al-Sihah Taj Al-Lughah and Sahih Arabic: 2/553, article (Wakad), and Al-Qamoos Al-Muheet: 1/327, article (Wakad).

Al-Usul fi Grammar: 2/19, Al-Khisa'is: 3/104 and 106, Sharh Al-Mufassal (Ibn Ya'ish): 2/219-220, and Sharh Al-Tas'heel (Ibn Malik): 3/289.

The author is unknown. See: Asrar al-Arabiyah: 1/212, Sharh al-Mufassal (Ibn Ya'ish): 2/228, and Khazanat al-Adab by al-Baghdadi: 5/170.

Musnad al-Shamiyyin (Al-Tabarani): 3/215, number: 2115, and encouragement and intimidation from the noble hadith: 3/367, number: 4453.

Al-Akbari mentioned (they both buried them), and Al-Suyuti quoted him, but with the phrase (and he will see them both), which is correct as we explained in the hadith grading: 147.

Al-Bayt by Abu Al-Dahama in: Al-Jim: 3/15, and without a ratio in: Al-Maqasid Al-Nahwiya: 1/208, and Khazanah Al-Adab (Al-Baghdadi): 1/129.

Its author is unknown. See: Al-Mufassal fi Sanaat al-A'rab: 147, Al-Kanash fi Fanani Grammar and Morphology: 1/234, and Hashiyat al-Sabban on Sharh al-Ashmouni to Alfiyyah Ibn Malik: 3/114.

Musnad of Imam Ahmad: 22/165, number: 14264, and Sahih al-Jami' al-Saghir and its addition (Al-Albani): 1/240, number: 1056.

Explanation of Ibn al-Nazim on Al-Fiyah Ibn Malik 1/359, and Explanation of Ibn Aqeel on Al-Fiyah Ibn Malik 3/208.

Irtisaf Al-Dharb: 4/1950 - 1951, Al-Musa'id Ta'seel Al-Fawaid: 2/387, and Sharh Al-Alfiyyah Ibn Malik (Al-Shatibi): 5/14.

Musnad of Imam Ahmad: 20/113, number: 12680, Sahih Muslim: 1/457, number: 658, and Sunan Abu Dawud: 1/116, number: 612.

Al-Tanqih Lifadh Al-Jami' Al-Sahih: 147, and Aqoud Al-Zabarjad: 1/124.

Fairness in Disputed Matters: 2/388, and Sharh al-Mufassal (Ibn Ya'ish): 2/280.

Musnad Abi Dawud al-Tayalisi: 1: 189, number: 231, and Majma' al-Zawa'id and Manba' al-Fawa'id: 9/417, number: 16179.

Musnad of Imam Ahmad: 12/369, number: 7406, and Sahih Muslim: 1/296, number: 395.

See: Al-Mufassal fi Sanat Al-A'rab: 47, and Sharh Al-Ashmouni on Alfiyyah Ibn Malik: 1/216.

Musnad of Imam Ahmad: 9/404, number: 5569, and Sunan Ibn Majah: 1/235, number: 709.